

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٨٩١٠ لسنة ٢٠١٠

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون المرافعات التجارية والمدنية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى قانون تنظيم بعض أوضاع وإجراءات التقاضى فى مسائل الأحوال الشخصية

رقم ١ لسنة ٢٠٠٠ ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٤ بإصدار قانون بإنشاء محاكم الأسرة ؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٢٩١ لسنة ٢٠٠٤ بتعيين مقار محاكم الأسرة

ومكاتب تسوية المنازعات الأسرية ؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٨٤٤ لسنة ٢٠٠٤ بتشكيل نيابة شئون الأسرة ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يكون مقار محاكم : مركز أسيوط لشئون الأسرة ، وقسم أول أسيوط لشئون الأسرة ،

وقسم ثان أسيوط لشئون الأسرة التابعة لمحكمة أسيوط الابتدائية بمقر محكمة استئناف

أسيوط القديم ، الكائن بشارع الجمهورية بمدينة أسيوط - محافظة أسيوط ،

بدلاً من مقارها الحالية .

(المادة الثانية)

يكون مقار نيابات : مركز أسيوط لشئون الأسرة التابعة لنيابة شمال أسيوط الكلية ،
وقسم أول أسيوط لشئون الأسرة ، وقسم ثان أسيوط لشئون الأسرة ،
التابعتين لنيابة جنوب أسيوط الكلية بمقر محكمة استئناف أسيوط القديم ،
الكائن بشارع الجمهورية بمدينة أسيوط - محافظة أسيوط ، بدلاً من مقارها الحالية .

(المادة الثالثة)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الرابعة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠١٠/١٠/٢

صدر فى ٢٠١٠/٧/١٨

وزير العدل

المستشار / ممدوح مرعى